

وعلى القرار رقم ٥٨١ لسنة ١٩٥٩ بشأن عدم الصرف من دخل قناته  
السودان من العملات الأجنبية ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزارة الاقتصاد بالإقليم المصري بتحويل مبلغ  
مليون جنيه استرليني إلى الإقليم الشمالي ومبانع ٦,٨٦٨,٠٦٧,٨٨ دولار  
أمريكي إلى صندوق النقد الدولي وذلك خصماً من الأرصدة الاسترلينية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبداللطيف محمود الغدادي

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٣ لسنة ١٩٦٠

وزير الداخلية المركزي

بعد الاطلاع على مذكرة مصاومة الهجرة والجوازات والجند رقم  
المؤرخة ٤ من أبريل سنة ١٩٦٠ وعلى المادة ١٥ من المرسوم بقانون  
رقم ٧٤ لسنة ١٩٥٢ بشأن جوازات السفر وإئام الأجانب ،

قرر :

مادة ١ - يبعد عبد الحادى مصطفى حيدر الليبى الخفية .

مادة ٢ - على وكيل الوزارة لشئون الأمن العام تنفيذ هذا القرار ما

تحريراً في ٩ شوال سنة ١٣٧٩ (٤ أبريل سنة ١٩٦٠)

ذكرى الحجى الدين

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٣ لسنة ١٩٦٠

بشأن استبقاء السيد المهندس توفيق محمد أحد خلفيته منش  
عام الرى المصرى بالسودان في وظيفته لمدة عام من ٢٠ مارس  
سنة ١٩٦٠ انتاريخ التالى لبلوغه السن القانونية

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ وما تلاه من تعديلات ،

قرر :

مادة ١ - يستعي السيد المهندس توفيق محمد أحد خلفيته منش عام  
الرى المصرى بالسودان في وظيفته لمدة عام اعتباراً من ٢٠ مارس  
سنة ١٩٦٠ انتاريخ التالى لبلوغه السن القانونية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٤ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبداللطيف محمود الغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٤ لسنة ١٩٦٠

تحويل مبلغ مليون جنيه استرليني من الأرصدة الاسترلينية  
إلى الإقليم الحالى ومبانع ٦,٨٦٨,٠٦٧,٨٨ دولار أمريكي  
إلى صندوق النقد الدولى

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ٣٤٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن عدم الامر من أرصدة مصر  
الاسترلينية ،